الفصل السابع

الحق والواجب — معنى الحق — أساسه — ما للفرد من الحقوق نحو غيره من الأفراد

معنى الحق والواجب — ما للانسان يسمى "حقا"، وما عليه يسمى "واجبا"، فاذا كان لى مائة جنيه على آخر يقال : إن لى حقا أن آخذ منه مائة جنيه ، وواجب عليه أن يدفع لى هـذا المبلـغ .

والحق والواجب متلازمان ، فمتى كان لشخص حق كان هناك واجب ، بل الواقع أن كل حق يستلزم واجبين : واجبا على الناس أن يحترموا حق ذى الحق ولا يتعرّضوا له أثناء فعله ، وواجبا على ذى الحق نفسـه ، وهو أن يستعمل حقه فى خيره وخير الناس ، فمثلا اذا كان لى بيت فهو حق لى ، وذلك يستلزم واجبين : واجبا على الناس ألّا يتعدّوا على هـذا البيت بضرر ، وأن يحترموا حقى فى ملكيته ، وواجبا علىّ وهو أن أستعمل البيت فى خيرى وخير الناس ،

فاذا أشعلت فيه نارا أريد إحراقه أو آذيت الناس بايجاره لعمل مقلق للراحة لم أكن أديت ما وجب علىّ، وهكذا .

ولكن جهة التنفيذ فى الواجبين ليست واحدة — فالذى ينفذ الواجب الأول هو القانون الوضعى — غالبا — فاذا تعدّى أحد على بيتى فغصبه منى كان القانون الوضعى هو الذى يحمينى، فأستطيع أن أرفع الأمر الى المحاكم، والقاضى يُلْزِمه بمراعاة حقى وينفذ ما يجب عليه، أما الواجب الثانى — وهو الواجب علىّ فى استعمال حقى على أحسن وجه — فليس الذى ينفذه هو القانون الوضعى — غالبا — وانما يأمر به القانون الأخلاق، ويترك تنفيذه الى ذى الحق نفسه، والى الرأى العام، فلو أنى هدمت بيتى وهو عامر، أو أتلفت هندسته، أو تركته مهجورا لا أُسْكِنُه ولا أَسْكُنُه لم يتدخل القانون الوضعى فى ذلك، وانما يتدخل القانون الأخلاقىّ، فيأمرنى أن أعمل الواجب علىّ من استعمال بيتى لخيرى وخير الناس، ويلومنى اذا لم أتبع ذلك، وكذلك يلومنى الرأى العام، فاذا قال القانون الوضعى : «لكل مالك أن يتصرّف فى ملكه كيف يشاء» فان الأخلاق تقول : «ليس للمالك أن يتصرف فى ملكه إلا بما فيه الخير له وللناس» .

أساس الحق والواجب — لِم كان لى حقوق وعلى واجبات؟ يقولون مثلا: إن لى حقا فى أن أتعلم، وحقا فى أن أكون حرّا، وأن علىّ واجبا أن أرعى حقوق الناس، وأن أؤدّى ما علىّ من الواجبات، فما الذى رتّب هذه الحقوق وهذه الواجبات؟ وهلا يمكن الناس أن يعيشوا من غير حقوق وواجبات؟ .

أساس الحقوق والواجبات هو المعيشة الاجتماعية، فالاتصال الوثيق بين الفرد ومجتمعه الذى شرحناه فى الفصل السابق هو أساس فكرة الحق والواجب، فلو أن الفرد يعيش وحده ما كان هناك معنى لحق ولا واجب، بل كان له أن يفعل ما يشاء بلاقيد ولا شرط، ولكنه لما كان عضوا فى مجتمع، وكان المجتمع ككل جسم حىّ لا بد من أعمال للمحافظة عليه، واذا لم تُعْمَلْ تعرض المجتمع للخطر والفناء أو التدهور نشأت من ذلك فكرة الحق والواجب، فالأشياء الضرورية لبقاء المجتمع كالمحافظة على الأرواح والأموال سميناها حقوقا للأفراد فى المرتبة الأولى وأوجبنا على كل فرد أن يحترمها، وأوقعنا العقوبات الشديدة على من ينتهك حرمتها، صونا للمجتمع من الفناء، والأشياء التى هى سبب فى رفاهية المجتمع

وكماله كالتعليم جعلناها حقوقا فى المرتبـة الثانية وأوجبناها وجوبا أقل من المسائل الأولى .

ولنذكر الآن بعض تلك الحقوق وما يجب بإزائها .

(١) حق الحيـاة

لكل إنسان الحق أن يحيا، ولكن لما كانت معيشة الإنسان معيشة اجتماعية وكانت الحقوق التى له مستفادة من قِبَـل المجتمع كان عدلا أن يضحى الفرد بحياته لحفظ حياة المجتمع اذا اقتضى الحال ذلك، كما اذا هُوجِمَتِ الأمة من أمة أخرى قصد الاستيلاء عليها فتُجنّد من أبنائها من يدافع عنها، وهذه أحوال نادرة، أمافيما عداها فحق الحياة حق مقدّس لا يسمح به لأىّ شىء آخر .

وهذا الحق مع وضوحه قد جهلتـه بعض الأمم فى بداوتها ، فبعض قبائل العرب فى جاهليتها كانت تئد البنات خوفا من العار، وتئد الأولاد خشـية الفقر، وكثير من الأمم كانت تقتـل أسرى الحرب متى ظفرت بهم — وفى بعض الأمم الآخذة بحظ وافر من المدنية لا يزال حق الحياة عندهم معرّضا للخطر أحيانا، كما هو الشأن عند الأمم التى تبيح المبارزة، ولو أن الناس قدروا الحياة حق قدرها وتقدّموا فى فهم حقها لما تحارَبُوا، وحق الحياة لا يمكن أن يوفَّر

لكل أفـراد الأمة ما لم تتوافر لهم وسائل المحافظة على الحيـاة ، وذلك بسهر الحكومة على المحافظة على الأمن والقبض على المجرمين ونحو ذلك ، كما أنه لا يمكن أن يوفر حق الحياة إلا بتوفير وسائل المعيشة ، حتى لا تقع الأمة فى مجاعة ، أو يكثر فيها العاطلون الذين لا يجدون ما يقيم أودهم ، ويحفظ حياتهم .

وحق الحياة ككل الحقوق يستلزم واجبين : واجبا على ذى الحق وهـو أن يحفظ حيـاته ، ويقضيها فى أحسن الوجوه التى تنفع نفسه والناس ، فالمنتحر مضيع لحقه فى الحياة ، مخل بالواجب عليه ، كذلك واجب على الناس أن يحترموا هذا الحق للفرد فلا يتعدّوا عليه — واذا كان هذا الحق أقدس الحقوق كان من تعدّى عليه بقتل أو نحوه مستوجبا أشدّ العقوبات ، وربما كان من الحق أن نسلبه أيضا حقه فى الحياة .

(٢) حق الحرّية

كلمة الحرّية من الكلمات الغامضـة التى تستعمل فى معان مختلفة ، ولذلك نبدأ بتحديدها .

الحرّية المطلقـة هى « أن يريد الانسان ويعمل ما يريد من غير أن يكون لأىّ شىء آخر سلطان على ارادته أو عمـله » وهى

بهـذا المعنى لا تكون إلا لله ، فليس ثمة من لا تتأثر ارادته بأىّ مؤثر خارجى وعنده من القوة ما ينفذ به ما يريد إلا هو ، واذ كنا إنما نبحث عن حرية الانسان لم يكن هذا المعنى المطلق بصالح

إنمـا يصلح للناس حرية مقيدة ، وقد جاء تعريفها فى "إعلان حقوق الانسان" الصادر فى فرنسا سنة ١٧٨٩ م بأنها "القدرة على عمل كل شىء لا يضرّ بالغير" وقريب منه ماقاله "هربرت سبنسر" كل إنسان حرّ أن يفعل ما يريد ، بشرط ألا يتعدّى على ما لغيره من مثل حرّيته " ومعنى قوله : إن الناس كلهم متساوون فى حق الحرية ، ولكل إنسان الحق أن يعمل ما يريد ما لم ينقص ذلك من حرّية الآخرين .

وعرّفها بعض الأخلاقيين "بأن يكون للانسان الحق فى ترقية نفسه بما يشاء من غير أن يتدخل أحد فى شؤونه ، إلا اذا وجدت ضرورة تدعو الى ذلك ، أو كان التدخل لترقية من يتدخل فى شؤونه ، كما فى الحجر على السفيه" وعلى الجملة إن هذا الحق يتطلب أن يعامَل كل فرد معاملة انسان لا معاملة متاع ، ومن أجل هذا حرم الرق والاستبداد والتسخير ونحوها مما يعامل فيه الانسان كأنه متاع يستخدم لغاية آخر .

ولفهم الحرية فهما صحيحا يجب أن نذكر أنواعها، ثم نبين كل نوع على حدته، فأهم ما نستعمل فيه الحرية ما يأتى :

(١) الحرية التى هى ضدّ الاسترقاق، فيقال حرّ ورقيق .

(٢) حرّية الأمم، ويعنون بها الاستقلال وعدم الخضوع لحكم الأجنبىّ .

(٣) الحرية المدنية، وهى أن يكون الشخص آمنا من التعدّى عليه وعلى ملكه ظلما، وهذه الحرية تشمل حرية الرأى وحرية الخطابة وحرية التصرف فى الملك الخ .

(٤) الحرية السياسية وهى أن يكون للانسان الحق فى أن يأخذ نصيبا فى حكومة بلاده بالتصويت فى الانتخابات ونحو ذلك

النوع الأول — لا يحتاج هذا النوع الى شرح طويل، فالفرق بين الحرّ والرقيق واضح جلىّ، وقد كان الاسترقاق فاشيا فى العصور الماضية، ولم يكن يُنظر اليه بعين المقت التى ينظر اليه بها اليوم، حتى إن أرسطو — أكبر فلاسفة اليونان — كان يرى أن بعض الناس بفطرته غير قادر على أن يتصرف فى شؤون نفسه فخير له أن يكون رقيقا يدبر غيرُه أمرَه — وفى العصور

الحديثة ساد القول بأن الحرية حق طبيعيّ لكل انسان ، وبعبارة أخرى حق منحه الله للانسان منذ ولد .

وانما منح الناس جميعا الحرية لسببين : أولها أن حب الحرّية متأصّـل فى نفس كل انسان ، فمن الظلم أن نسلبه هـذه الرغبة ، وثانيهما أن الانسان لا يسـتطيع أن يقرر شؤونه بنفسـه إلا اذا كان حرا ، أى أنه لا يمكن أن يكون مسـئولا إلا اذا كان حرّا ، أعنى أنه لا يكون إنسانا إلا اذا كان حرا .

قد يَنْعَمُ بعض الناس فى ظل العبودية أكثر مما ينعمون فى ظل الحرية ، وبعض الأرقاء كانوا أسعد حالا من بعض العمال اليوم ، ولكن قلّ أن يرضى هؤلاء العمال بحرّيتهم بديلا — قد تكون الحرية مدرسة شاقة متعبة ، ولكنها المدرسـة الوحيدة التى يتعلم فيها الانسان أن يكون إنساناً حقا .

النوع الثـانى حرّية الأمم أى استقلالها — والأمة تحب أن تتمتع بحرّيتها وتحكم نفسها ، كما يحب الفرد أن يكون سيد نفسه ، وتُحِس الضعة والمذلة اذا حكمها غيرها .

فان قلت : ما الفائدة التى تعود على الأمة من استقلالها ، قلنا : إن فائدتهـا من ذلك كفائدة من يُفَكّ الحجر عنـه ، فإنا اذا منحنا

المحجور عليه حرية التصرف فقد يخطئ، ولكن هذا هو خير طريق ليعنى بشئونه وليكون مسئولا، وانه اذا كان حرّ التصرف زاد طموحه لتكميل نفسه، وشعر بأنه إنسان حقا، وكذلك الشأن فى الأمم، اذا منحت استقلالها شعرت بمسئوليتها، وطمحت ببصرها لتكون خيرا مما هى، واعتقدت أن نتيجة مجهودها لها لا لغيرها فضاعف ذلك فى جدّها

ووجه آخر، وهو أن الأمة اذا كانت محكومة بأخرى فكثيرا ما يحدث أن تتعارض مصالح الأمتين فيحدث الاحتكاك ويكثر التصادم وفى ذلك ما يعوق الأمة عن التقدم .

وعلى الجملة فلا تحس الأمة شخصيتها إلا اذا نالت حريتها ، ولا تنهض وتجد فى نيل كمالها إلا اذا كانت تدير شئون نفسها بنفسها، وهذا النوع من الحرية هو الخطوة الأولى فى كثير من الأحيان لتحقيق الأنواع الأخرى كالحرية المدنية والسياسية

النوع الثالث الحرية المدنيّة — لا يتمتع الفرد بهذا النوع من الحرية إلا اذا كان فى أمة قد بلغت حظا من المدنية ، فالأمم المتبدية — حيث لا يأمن الفرد فيها على نفسه من القتل أو السرقة أو مصادرة أملاكه — لا تتمتع بالحرية المدنية، فإذا تقدّم

الناس فى الحضارة أصبح لكل فرد فى الأمة لحق أن يدافع عن نفسه أمام القضاء، وأمِنَ أن يُسْجَن أو يحبس أو يعاقب أية عقوبة إلا اذا حكم عليه بمقتضى قانون البلاد، ولا يصح أن يُتعدى عليه فى غير هـذه الحالة، ولا أن يكون ضحية لطمع كبير، أو انتقام حاكم كما كان الشأن قبل رقيّ الانسان، وهـذا النوع من الحرية يشـــمل :

حرية الرأى — ونعنى بها أن يكون كل انسان حرا فى الحكم على الأشياء بمـا يعتقد أنه الحق، فليس الاجتهاد والتفكير والحكم على الاشياء بأنهـا صواب أو خطأ من حق طائفة خاصـة ، بل من حق كل فرد أن يقول أو يكتب ما يراه صوابا — فى أدب من القول ، بعـد أن يتثبت منه ويقوم عنـده البرهان على صحته — وان خالف العظماء والعلماء، ذلك لأنه لا يعرف أحد من النـاس كل الحق ، ونحن اذا منعنا الناس من أن يقولوا ما يعتقدون حُرِمنا ما قد يكون فى قولهم من رأى صائب أو فكرة حقة ، ولهذا يجب أن نسـمح لكل فرد أن يكتب أو يقول ما يراه حقا ثم نتطاحن الآراء صحيحها وفاسدها حتى يتغلب الحق ويتجلى للناس .

(النوع الرابع) الحرية السياسية — ونعنى بها أن يكون للانســان نصيب فى حكم بلاده، فالأمة اذا كان ممثلوها هم

المشرّعين لهـا والمذيرين لشئونها قيل: إنها تعمل حسب ارادتها، وهذا هو معنى الحرية، أما ان كان يشرّع لهـا ويأمرها من لم يمثلها لم تكن تعمل حسب ارادتهـا بل هى مضطرة مجـبرة، والجبر ينافى الحرية.

وقد ثبت هذا الحق «حق الحرية» للانسان لأنه لا يستطيع أن يكمل نفسه ويرقى أخلاقه ويصل الى غايته الا اذا كان حرّا.

* * *

وقد تأخر الناس فى فهم هـذا الحق حتى بعد أن فهموا حق الحياة، فقد ظل الرق فاشيا بعد أن كف الناس عن قتل أسرى الحرب ووأد البنات، ولم يبطل الرق الا فى القرن المـاضى، والآن بعـد أن ألغى الرق لم يتمتع العالم بأنواع الحرية الأخرى كما ينبغى، فأمم عِدّة لا تزال تجاهد لنيـل استقلالها، وكذلك النوعان الآخران من الحرية أعنى الحرية المدنية والسياسية فهما، مع اختلاف الأمم فى درجة التمتع بهما لم يبلغا الدرجة القصوى المنشودة لهما.

وهـذا الحق أيضا يسـتلزم واجبين: واجبا على النـاس والحكومات أن يحترموا حق الفرد فى الحرية، فلا يتدخلوا فى شئونه إلا للمصلحة العامة وعند الضرورة، فالحكومات لا تقوم بواجبهـا

إن كانت تحجر على الصحف والكتب أن تطبع حتى يجيزها الرقيب إلا فى أحوال استثنائية كحالة الحرب، والأفراد لا يؤدّون واجبهم اذا كانوا لا يسمحون لخطيب أن يخطب إلا اذا كان يرى رأيهم، و يقول بلسانهم، ولا يبيحون لكاتب أن يكتب ولا صحيفة أن تنشر إلا ما يوافق مذهبهم، انما يؤدون واجبهم يوم يكون القول حرا، والنقد المؤدب حرا، والحجة وحدها هى وسيلة الاقناع.

يجب أن يستشعر المرء أنه حر، وأن الناس أيضا أحرار، فكما أن له حقا أن يكون حرا عليه واجب أن يحترم حرية الآخرين، يجب أن ينضم الى شعور الشخص بأنه حر وأنه سيد نفسه شعور بأنه ليس يعيش وحده، ولكنه عضو فى جمعية، وأنه مسئول عن حرية هذه الجمعية، ومن مميزات الأمم الراقية نماء هذين الشعورين فى أفرادها وتعادلها، أعنى الشعور بالحرية والشعور بالمسئولية — والواجب الآخر واجب على ذى الحق نفسه وهو أن يستعمل حريته فى خيره وخير الناس، ومن أساء استعمالها كان خليقا أن يُسْلَبَها، قال مِلْتُنْ: «من يتعشق الحرية يجب أن يكون قبلُ طيّبًا حكيما» فليست الحرية تشرى أو تمنح، ولكن تكسب بالعمل لنيلها وحسن الاستعداد لها.

(٣) حق الملك

يكاد يكون حق الملك جزءا مكملا لحق الحرية ، فان الانسان لا يستطيع أن يرقى نفسه كما يشاء إلا بملك الوسائل .

وقد دعا الى هذا الملك أن وسائل الحياة لا تكفى لسد رغبات كل الناس ، فتزاحموا على طلبها ، ودعاهم حب الذات الى الاستئثار بها فكان الملك .

الملك الخاص والملك العام — وإنا بالملاحظة نرى شكلين للملك ، فتارة يكون ملكا خاصا كملك شخص كتابا أو منزلا أو ثيابا ، وتارة يكون عاما كالسكك الحديدية والمتاحف ودار الكتب ودار الآثار .

وانما جعلت بعض الأشياء ملكا خاصا وأخرى ملكا عاما لأنا رأينا أن الملك الخاص أدعى الى عدم التبذير والى العناية ، وهو فى هذين يفضل الملك العام ، ورأينا الملك العام يحمى من الاحتكار ومن استبداد المالك .

فالملك الخاص خير عند ما تكون ملكيته أدعى الى العناية والتدبير ، والملك العام خير عند ما تكون ملكيته أنفى للاحتكار

واستبداد فرد أو أفراد قليلين بهـا ، فالثياب التى يلبسها الانسان وما يأكله والمسكن الذى يسكنه خير أن تكون ملكا خاصا له ، لأنه بها أكثر عناية ، ولا خوف فيها من احتكار واستبداد ، أما المتحف أو الشارع فلو كان فى ملك فرد لاستبدّ بالناس وفرض عليهـم من الرسوم ما يضرّ بهم فكان من الخير أن يكون ملكا عاما .

وهناك أشياء كان من الواضح فيها أن تكون ملكا عاما لانطباقها على القاعدة المتقدّمة فى الملك العام ولكن أعطيت للشركات تديرها كشركة الميـاه وشركة النور ، ومنعا لاستبدادها بالأمة عقـدت الحكومة معها شروطا تجعل حدّا أقصى لثمن الوحدات منها .

وليلاحظ أن الأشياء التى نقول : إنهـا ملك عام هى التى يعبر عنها بأملاك الحكومة ، ذلك لأن الحكومة نائبة عن الأمة ، فهى تدير هذه الأملاك وتتصرّف فيها نيابةً عن الأمة .

وحق الملك يستلزم واجبين : واجبا على الناس وهو أن يحترموا ملك المالك فلا يتعدّوا عليه بسرقة أو غصب أو نحو ذلك ، وواجبا على المـالك نفسه وهو أن يستعمل ما يملك أحسن استعمال .

واذا كان من النـاس من هم أحوج منا الى ما نملكه وكانوا محتاجين اليـه لاستعماله فى حاجة أكثر ضرورة من حاجتنا وجب

علينا أن نبيع لهم استعماله ، فاذا كنا نملك عجلة أو سيارة وكان جار لنا مريضا واحتيج الى العجلة للاسراع فى إحضار الطبيب وجب علينا أن نبيع لهم استعمالها ، لأن استعمالها فى حفظ الحياة يفضل أى استعمال آخر كالتروض ، ولو أن بيتا لغنى احتيج اليه فى أيام الحرب ليكون مستشفى يعالج فيه الجرحى الذين دافعوا عن أوطانهم وجب على المالك أن يبيح لهم ذلك ، وواجب أن تعطف على البائس الفقير الذى لا يجد ما يسد رمقه فتمنحه شيئا مما زاد عن حاجتك ، وقد صدق الشاعر إذ يقول :

وحَسْبُكَ داءً أَنْ تَبِيتَ بِبِطْنَةٍ وحَولَكَ أَكبادٌ تَحِنُّ الى القِدْرِ

وكل إنسان منا عند اصطدام قطارين أو ترامين واجب عليه أن يقدم ما يستطيع من منديل وعصا ودواء لاسعاف المنكوبين ، لأن هذا خير ما يستعمل فيه المتاع وهكذا .

(٤) حق التربى

لكل إنسان الحق أن يتربى و يتعلم حسب كفاءته واستعداده ، فله الحق أن يتعلم القراءة والكتابة وأن يرقى ملكاته فى الفنون والعلوم حسب ما يسمح له استعداده ، وأن يتهذب بأنواع التهذيب المختلفة .

وإنما كان له هذا الحق لأن التربى وسيلة من وسائل الحرية، ومن وسائل الحياة الراقية، فالجهل اذا فشا فى أمة أثر فيها أثرا سيئا فى جميع مرافقها ســواء فى ذلك الشئون الاقتصادية والصحية والاجتماعية والسياسية ، فالمتعلم يستطيع أن يتكسب ويدير أمور معيشته وينظم حياته أكثر مما يستطيع الجاهل، والأسرة المتعلمة أقدر على مراعاة الأمور الصحية من الأسرة الجاهلة ، واذا كثر الجهل فى أمة كثر فيها الفقر والتشرّد والإجرام، والمتعلمون أصوب حكما اذا انتُخِبُوا من ينوب عنهم، وأصدق نظرا وأقوم رأيا اذا انتُخِبُوا، والمرأة المتعلمة أقدر على تربية أبنائها وتنظيم بيتها وإدارة شؤونها وهكذا، والعلم باب للأخلاق القويمة والدين الصحيح، به يشعر الانسان بنفسه، وبه يدرك الحياة العالية، وبه ترقى شخصيته.

وواجب على الحكومات إزاء هذا الحق إعداد الوسائل لكل فرد من افراد الأمة لينال درجة من التربية تؤهله لأن يكون عضوا صالحا فى الجمعيــة يعرف حقوقه وواجباته ، ويجب ألّا يحول بينها وبين القيام به فقر الأب أو نحو ذلك، وبعبارة أخرى يجب أن يجد كل طفل فقير مكانا يتعلم فيه، وأن يكون التعليم يؤهل الناشئين لأن يفتحوا لهم طريقا فى الحياة حسب كفاءتهم وميولهم، ويبعث فيهم الرغبة فى أن يعيشوا عيشة أخلاقية صالحة، وعليها

إعداد المعلمين الصالحين للقيام بهذه المهمة، وواجب على الأغنياء والجمعيات مساعدة الحكومات فى نشر التعليم لنيل هذا الغرض .

وهذا الحق لم تقوّمه الأمم التقويم الذى يستحقه حتى أعلى الأمم حضارة، وهم يسيرون بجدّ فى سبيل تحقيقه، نعم إن أكثر الأمم المدنة خطت خطوات واسعة فى تسهيل التعليم الأولى وتعميمه وجعله إجباريا، ولكن لاتزال هذه الأمم مقصرة فى التعليم العالى، ففيها تجد كثيرا من الراغبين فى تتميم علومهم قد سدّت الطرق فى وجوههم، إما للنفقات التى تفرض عليهم، وإما لاشتراط شروط أخرى لم تتوافر فيهم، والمثل الأعلى للأمة أمة يجد فيها كل فرد وسائل رقيه وتعلمه ممهدة موفورة .